جامعة المنوفية

كليـة الحقـوق

الدراسات العليا والبحوث

الجهود الدولية والاقليمية
لمكافحة الإتجار بالبشر

الباحث

عاطف فؤاد النعمانى

تمهيد وتقسيم :

لم يقتصر الاهتمام على مكافحة الاتجار بالبشر على الجهود الوطنية بل تعدى هذا الاهتمام عبر المنظمات الدولية والمنظمات الأقليمية ومن هذه المنظمات الاتحاد الأوربى والجامعة العربية بمكافحة الاتجار بالبشر وفيما يلى سوف نتناول بالبحث الجهود الدولية والاقليمية لمكافحة الاتجار بالبشر فى ثلاث مطالب حيث نخصص المطلب الأول فى المواثيق والاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة جرائم الاتجار فى البشر وفى المطلب الثانى نتناول جهود منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها فى مكافحة الاتجار فى البشر وفى المطلب الثالث سوف نتناول بالبحث جهود الاتحاد الأوروبى والجامعة العربية فى مكافحة الاتجار بالبشر على نحو ما سوف يرد فيما بعد:

المطلب الأول

المواثيق والاتفاقيات الدولية الخاصة بمكافحة جرائم الاتجار فى البشر

اهتمت العديد من الدول بمكافحة صور الاتجار بالبشر من خلال إبرام العديد من الاتفاقيات والمواثيق الدولية التى تجرم صور الاتجار بالبشر المختلفة ، وقد قامت مصر بالتصديق والانضمام إلى العديد من الاتفاقيات والمواثيق والصكوك والبروتوكولات الدولية التى تشتمل على أحكام وتدابير ذات الصلة بمكافحة الاتجار بالبشر [1]، وأنه وفقاً لأحكام المادة (151) من الدستور المصرى ، فإن كافة الاتفاقيات والمواثيق التى تصدق عليها مصر تصبح جزءاً لا يتجزأ من القانون المصرى ، وتلتزم السلطات المعنية فى الدولة بتطبيق وإنفاذ الأحكام الواردة فيها ، ومن بين هذه الاتفاقيات والمواثيق الدولية ما يلى [2]:

---

[1]"UNODC on human trafficking and migrant smuggling". United Nations Office on Drugs and Crime. 2011. Retrieved 22 March 2011.

[2]- Amnesty International – People smuggling". Amnesty.org.au. 23 March 2009. Archived from the original on 9 March 2011. Retrieved 22 March 2011.

1- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والبروتوكول الأول المكمل لها لمنع وقمع ومعاقبة الاتجارفى الأشخاص ولاسيما النساء والأطفال ، والبروتوكول الثانى الخاص بمكافحة تهريب المهاجرين عن طريق البر والبحر والجو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية الذى عقد فى باليرمو بإيطاليا عام 2000.

وقد أقرت مصر الانضمام لاتفاقية مكافحة الجريمة المنظمة بقرار رئيس الجمهورية رقم (294) لسنة 2003 ، وأقرت البروتوكول الأول الخاص بالاتجار فى الأشخاص بموجب القرار الجمهورى رقم (295) لعام 2003 فى 2003/11/4 ، ونشر فى 2004/9/9 ، ودخل حيز النفاذ فى 2004/4/4 ، كما أقرت مصر البروتوكول الثانى بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (297) لسنة 2004 .

ويعد هذا البروتوكول أبرز المواثيق الدولية الخاصة بتجريم الاتجار بالبشر ، وقد جاء فى ديباجة البروتوكول : " إن الدول الأطراف تقر بأن العمل الفعال لمنع ومكافحة الاتجار فى الأشخاص ، يقتضى من دول المصدر ، والعبور ،والوصول تصديا شاملاً دولياً يتضمن التدابير اللازمة لمنع هذه التجارة ومعاقبة الجناة المشتغلين بها وحماية المجنى عليهم ، ولا سيما ضرورة التأكيد على احترام حقوقهم الأساسية المعترف بها دولياً . وأنه مع الأخذ فى الاعتبار صكولها دولية مختلفة تشتمل على قواعد وأحكام عملية لمكافحة استغلال الأشخاص ، وخاصة النساء والأطفال ، إلا أنه لا توجد وثيقة عالمية تشمل كافة جوانب الاتجار فى الأشخاص ... وغياب مثل هذه الوثيقة يجعل الحماية التى تكفل للأشخاص الضعفاء الذين تنصب عليهم تلك الجرائم غير كافية [3].

[3] انظر : ديباجة بروتوكول باليرمو المكمل لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية المنعقد فى 15 نوفمبر 2000.

كما أورد البروتوكول تعريفا للاتجار بالبشر فى المادة الثالثه منه – كما سبق أن أشار الباحث – كما اوجبت المادة الخامسة منه على الدول الأطراف أن تتخذ التدابير التشريعية اللازمة لتجريم الأفعال المنصوص عليها فى المادة الثالثة منه ، بما فى ذلك الشروع فى هذه الجرائم والمساهمة الجنائية فيها .

1- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاتجار فى الأشخاص واستغلال دعارة الغير التى أقرتها الجمعية العامة للأمم المتحدة فى 2 ديسمير 1949 ، وقد إنضمت مصر للاتفاقية بموجب القرار الجمهورى رقم (844) المؤرخ فى 1959/5/11 ، ولم تتحفظ على أى من أحكامها ، ودخلت حيز النفاذ فى 1959/9/10 .

وقد أكدت هذه الاتفاقية فى ديباجتها على أن الدعارة والضرر الناجم عن الاتجار فى الأشخاص لهذا الغرض يتناقضان مع كرامة الإنسان ، ويعرضان للخطر : الفرد ، والأسرة ، والمجتمع ، وأوجبت فى المادة الأولى منها على الدول الاطراف معاقبة أى شخص يستأجر أو يدفع آخر إلى ممارسة الدعارة ، ولو برضا هذا الأخير ، وكل من يستغل دعارة الغير ، ولو برضا الشخص الذى يمارس الدعارة[4].

كذلك نصت المادة الثانية من هذه الاتفاقية على أنه يجب على الدول الأطراف معاقبة كل شخص يملك أو يدير أو يمول عن علم أو يسهم فى تمويل محل للدعارة ، وكل من يقدم أو يستأجر ولو جزئياً مبنى أو أى مكان آخر بقصد أن يستخدمه الغير فى الدعارة [5].

2- اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الاسترقاق والسخرة والعمل القسري والأعراف والممارسات الشبيهة لعام 1926 وبروتوكول عام 1935 المعدل للاتفاقية :

---

[4] انظر : دكتور عبد الرحمن خلف وآخرون : التعاون الدولى لمواجهة الجريمة المنظمة عبرالحدود الوطنية ، مركز بحوث الشرطة ، الإصدار الثامن ، يناير 2006 ، ص 138 ، هامش (1) .

[5] HUET (A) ET KOERING-KOULIN (R.):Droit penal international,2 eme edition, PUF,2001 . No,65. P. 98-99.

وقد تم التوقيع على الاتفاقية فى جنيف فى 1926/9/25 ،وصدقت مصر على الاتفاقية بتاريخ 1928/1/25 ،ولم تتحفظ على أى من أحكامها ،وصدقت على البروتوكول بتاريخ 1954/9/29،وعمل به اعتباراً من 1955/7/7 ، وتهدف إلى منع الاتجار فى الرقيق والمعاقبة عليه،والعمل تدريجياً بالسرعة الممكنة على القضاء كلياً على الرق بجميع صوره [6]

3- الاتفاقية التكميلية لإبطال الرق وتجارة الرقيق والأعراف والممارسات المشابهة للرق (جنيف) 1965 .

وقد صدقت مصر على البروتوكول بتاريخ 1968/4/17 ،ولم تتحفظ عليها ودخلت حيز التنفيذ فى 1968/4/17 ،وقد تضمنت الاتفاقية توضيحاً للممارسات الشبيهة بالرق ، كما حرمت الاتفاقية نقل الرقيق من بلد لآخر بأية وسيلة ومحاولة الاشتراك فى النقل وتجريم الدول لتلك الأفعال ، على أن يتعرض الأشخاص الجناة لعقوبات شديدة [7].

4- اتفاقيتا السخرة لعامى 1930 و 1957 (اتفاقيتا منظمة العمل الدولية رقما 29 و 105)

أقرت مصر الاتفاقية رقم (29) لمنظمة العمل الدولية وفقا للقانون رقم (519) لعام 1955،ودخلت حيز النفاذ فى 1956/11/29 ، بينما أقرت مصر الاتفاقية رقم (105) بموجب القرار الجمهوري رقم (1240) فى أكتوبر 1958 ،ونشرت فى الجريدة الرسمية فى 1958/12/25 ،ودخلت حيز النفاذ فى 1959/10/23 ، وقد

---

[6] د . خالد مصطفى فهمى ،النظام القانونى لمكافحة جرائم الاتجار بالبشرفى ضوء القانون رقم 64 لسنة 2010 والاتفاقيات الدولية والتشريعية العربية ، دراسة مقارنة ن دار الفكرالجامعى ،الإسكندرية ، 2011 ، ص 413 .

[7] "Child Trafficking for Forced Marriage" (PDF). Archived from the original (PDF) on 18 July 2013.

حظرت تلك الاتفاقية كل أشكال السخرة أو العمل القسرى ، وعدم اللجوء إليه كوسيلة للإكراه أو العقاب ، وتعهدت الدول باتخاذ التدابير الكفيلة للإلغاء الفورى والكامل لعمل السخرة والعمل القسرى [8].

5- اتفاقية الأمم المتحدة الخاص بوضع اللاجئين لعام 1951 والبروتوكول المعدل لها:

وقد انضمت مصر للاتفاقية بموجب القرار الجمهورى رقم (331) لسنة 1980، وصدقت عليها بتاريخ 1981/5/22 ،وانضمتْ للبروتوكول بالقرار الجمهورى رقم (333) لسنة 1980، وصدقت عليه بتاريخ 1981/5/22 .

6- الاتفاقية الدولية لحماية حقوق جميع العمال المهاجرين وأفراد أسرهم لعام 1990 ،وقد انضمت مصر للاتفاقية بموجب القرار الجمهورى رقم (446) لسنة 1991 ، وصدقت عليها فى 1993/2/16 مع بعض التحفظات ، ودخلت حيز النفاذ فى 1993/6/1 .

7- اتفاقية الأمم المتحدة لحقوق الطفل لعام 1989 والبروتوكول الاختيارى بشأن بيع الأطفال واستخدامهم فى البغاء والمواد الإباحية لسنة 2000 ، وقد وقعت مصر على الاتفاقية وصدقت عليها ،وصدقت على البروتوكول بتاريخ 2002/7/12 [9].

8- الاتفاقية الدولية للقضاء على كافة أشكال التميز ضد المرأة لعام 1979: حيث أقرت مصر هذه الاتفاقية وفقا للقرار الجمهورى رقم (434) لعام 1981، وصدقت عليها فى 1981/9/18 ، مع بعض التحفظات ونشرت الاتفاقية فى الجريدة الرسمية فى 1981/9/17 ودخلت حيز النفاذ فى 1981/10/18 .

---

[8] نفس المرجع السابق .

[9] "21 million people are now victims of forced labour, ILO says". International Labour Organization. 1 June 2012. Retrieved 24 October 2016.

9- اتفاقية حقوق الطفل لعام 1989 والبروتوكول الاختيارى الملحق بها بشأن حظر بيع الأطفال واستغلال الأطفال فى البغاء وفى المواد الإباحية لعام 2000:

حيث أقرت مصر هذه الاتفاقية وفقا للقرار الجمهوري رقم (260) لعام 1990 فى 1990/5/24، ونشرت فى الجريدة الرسمية فى 1991/2/14، ودخلت حيز النفاذ فى 1991/9/2، وأقرت مصر البروتوكول السالف الإشارة إليه بموجب القرار الجمهورى رقم (104) لعام 2002 فى 2002/5/13 وأودعت مصر وثائق التصديق فى 2002/7/12 .

وقد نصت المادة (34) من اتفاقية حقوق الطفل على أنه " تتعهد الدول الأطراف بحماية الطفل من جميع أشكال الاستغلال الجنسي والانتهاك الجنسي. ولهذه الأغراض تتخذ الدول الاطراف بوجه خاص جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الأطراف لمنع:-

ا) حمل أو اكراه الطفل على مُمَارَسةِ أي نشاط جنسي غير مشروع.

ب) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في الدعارة او غيرها من الممارسات الجنسية غير المشروعة.

ج) الاستخدام الاستغلالي للأطفال في العروض والمواد الداعرة.

وقررت المادة (35) على إلتزام الدول الأطراف بإتخاذ جميع التدابير الملائمة الوطنية والثنائية والمتعددة الاطراف لمنع اختطاف الأطفال أو بيعهم أو الاتجار بهم لأي غرض من الأغراض أو بأي شكل من الأشكال. " [10].

---

[10]"Special Action Programme to Combat Forced Labour (20 May 2014). "Profits and poverty: The economics of forced labour" (PDF). International Labour Organization. p. 4. Retrieved 24 October 2016.

كما نصت المادة (10) من البروتوكول الاختيارى الملحق بالاتفاقية على إلتزام كل الدول الأطراف بإتخاذ كل الخطوات اللازمة لتقوية التعاون الدولي عن طريق الترتيبات الثنائية والمتعددة الأطراف والإقليمية لمنع وكشف وتحري ومقاضاة ومعاقبة الجهات المسؤولة عن أفعال تنطوي على بيع الأطفال واستغلالهم في البغاء وفي المواد الإباحية والسياحة الجنسية. كما تعزز الدول الأطراف التعاون والتنسيق الدوليين بين سلطاتها والمنظمات غير الحكومية الوطنية والدولية والمنظمات الدولية[11].

وتقوم الدول الأطراف بتعزيز التعاون الدولي لمساعدة الأطفال الضحايا على الشفاء البدني والنفسي وإعادة إدماجهم في المجتمع وإعادتهم إلى أوطانهم.

10- الميثاق الإقريقى لحقوق ورفاهية الطفل (أديس أبابا) فى 1990/7/7: حيث أقرت مصر الميثاق بقرار رئيس الجمهورية رقم (33) لعام 2004، ونشر فى 2004/10/28 .

وقد نصت المادة (21) من الميثاق على ضرورة توفير الحماية ضد الممارسات الاجتماعية والثقافية الضارة على أن تتخذ الدول الأطراف فى هذا الميثاق كافة الإجراءات المناسبة للتخلص من الممارسات الاجتماعية والثقافية الضارة التى تؤثر على رفاهية الطفل وكرامته ونموه السليم ، وعلى وجه الخصوص ، تلك العادات والممارسات الضارة بصحة الطفل أو حياته ، أو تلك العادات والممارسات التى تنطوى على تمييز بالنسبة للطفل على أساس الجنس أو أى وضع آخر[12] .

11- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (138) لعام 1973 المتعلقة بالحد الأدنى لسن الالتحاق بالعمل :

---

[11]"International Labour Organization. Children in hazardous work. Geneva: ILO, 2011.[27 Oct 2017].

[12]د . خالد مصطفى فهمى ،مرجع سابق ، ص 415 .

حيث أقرت مصر هذه الاتفاقية بموجب قرار رئيس الجمهورية رقم (67) لعام 1999 بتاريخ 1999/2/21 ،و نشرت الاتفاقية فى 1999/9/2 ،ودخلت حيز النفاذ فى 2000/6/9 .

12- اتفاقية منظمة العمل الدولية رقم (182) لعام 1999 المتعلقة بضرورة إيجاد إجراء فورى للقضاء على أسوأ أشكال تشغيل الأطفال :

حيث أقرت مصر هذه الاتفاقية بمجب قرار رئيس الجمهورية رقم (69) لعام 2002 بتاريخ 2002/3/23 ونشرت الاتفاقية فى 2002/7/25 .

13- الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسرى لعام 2006 :

نصت الاتفاقية على أنه : تتعهد الدول الأطراف أن تتعاون بالمساعدة القضائية وضمان حماية الشاكى والشهود وتقدم الدول الأطراف بينها كافة أنواع التعاون للبحث عن الضحايا وتحريرهم وكافة القواعد التنظيمية والتدابير والتعاون فى كافة المجالات[13] .

المطلب الثانى

جهود منظمة الأمم المتحدة وأجهزتها

فى مكافحة الاتجار فى البشر

اهتمت منظمة الأمم المتحدة بأجهزتها المختلفة بمكافحة الاتجار بالبشر ، ومن أبرز صور هذا الاهتمام هو تعيين مقرر خاص للاتجار فى النساء والأطفال ، وفيما يلى يتناول الباحث جهود الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعى ،وباقى أجهزة الأمم المتحدة وذلك على أربعة فروع على النحو التالى :

---

[13]"Liam.MCLAUGHLIN. "What is Human Trafficking?". www.unodc.org. Retrieved 6 September 2018.

الفرع الأول : جهود الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى والاجتماعى فى مكافحة الاتجار بالبشر.

الفرع الثانى : جهود المنظمات الدولية المتخصصة فى مكافحة الاتجار بالبشر .

الفرع الثالث : جهود لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية ومكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة فى مكافحة الاتجار بالبشر .

الفرع الرابع : جهود منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول) فى مواجهة الاتجار بالبشر .

الفرع الأول
جهود الجمعية العامة والمجلس الاقتصادى
والاجتماعى فى مكافحة الاتجار بالبشر .

أولاً : جهود الجمعية العامة فى مكافحة الاتجار بالبشر :

اهتمت الجمعية العامة للأمم المتحدة بموضوع مكافحة الاتجار بالبشر من خلال تبنى المبادرة العالمية لمكفاحة الاتجار بالبشر ، حيث طالبت الجمعية العامة فى قراراها رقم (58/137) المؤرخ فى 2003/12/22الدول الأعضاء بالمنظمة بتيسير ودعم التعاون الدولى لمنع ومكافحة الاتجار بالبشر ومعالجة ضحاياه واعتمدت دليلاً لمناقشة هذه الظاهرة ، طرح فى مؤتمرها الحادى عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية المنعقد فى بانكوك (تايلاند) فى الفترة من (18-27 إبريل 2005) [14].

ومن ناحية أخرى أولت الجمعية العامة للأمم المتحدة اهتماماً بموضوع الاتجار بالأعضاء البشرية كإحدى صور الاتجار بالبشر من خلال تبني القرار رقم (156/59)

---

[14] انظر: د . أحمد لطفى السيد مرعى : استراتيجية مكافحة جرائم الاتجار بالبشر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2009 ، ص 6 وما بعدها

بشأن منع ومكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية والمعاقبة عليه ([15])، والذى تم اعتماده فى 20 ديسمبر 2004 ، حيث تضمن قرار الجمعية العامة حث الدول الأعضاء على اتخاذ التدابير اللازمة لمنع ومكافحة ومعاقبة استئصال الأعضاء البشرية والاتجار بها على نحو غير مشروع[(16)] .

فضلا عن تشجيع الدول الأعضاء على تبادل الخبرات والمعلومات فى مجال منع ومكافحة استئصال الأعضاء البشرية والاتجار بها على نحو غير مشروع .

كما تضمن القرار طلب دعوة إلى مؤتمر الأمم المتحدة الحادى عشر لمنع الجريمة والعدالة الجنائية لإيلاء الاهتمام لمسألة استئصال الأعضاء البشرية والاتجار بها بصورة غير مشروعة ، بالإضافة إلى دعوة الأمين العام لإعداد دراسة حول مدى ظاهرة الاتجار بالاعضاء البشرية ، بالتعاون مع الدول والمنظمات المعنية ، من أجل تقديمها إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية فى دورتها الخامسة عشرة[(17)].

تقرير الأمين العام عن منع ومكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية :

قدم الأمين العام للأمم المتحدة تقريراً عن مدى ظاهرة الاتجار بالاعضاء البشرية إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية فى دورتها الخامسة عشرة ، عملاً بالطلب الوارد فى قرار الجمعية العامة (156/59) المؤرخ 20 ديسمبر 2004 ، وقد تناول هذا التقرير مشاركة الجماعات الإجرامية المنظمة بالاتجار بالأعضاء والأنسجة البشرية .

([2]) Voir la résolution de l'Assemblée générale des Nations –Unies A/RES/59/157- Résolution adoptée par l'Assemblée générale [sur la base du rapport de la Troisième Commission (A/59/494) - 3 février 2005

[(16)]"Human trafficking for ova removal or surrogacy". Councilforresponsiblegenetics.org. 31 March 2004. Retrieved 30 December 2012.

[(17)]"Human trafficking for organs/tissue removal". Fightslaverynow.org. 30 May 2010. Retrieved 30 December 2012.

وأفاد بأنه ينبغى التمييز بين بيع الأعضاء والاتجار بالأعضاء حيث إن الوضع الأخير أقل شيوعاً من الأول ، وإن عمليات تجنيد الضحايا كانت تتم عن طريق استدراج الناس للسفر إلى الخارج بوعود كاذبة أو بإقناعهم ببيع أعضائهم لتسديد ديونهم أو إرغامهم على ذلك [18].

وقد أشار التقرير بأن متلقى الأعضاء كانوا يدفعون ثمناً أعلى بكثير ، يستفيد بجزء منه الوسطاء والجراحون ومديرو المستشفيات الذين تم الإبلاغ عن ضلوعهم فى الشبكة الإجرامية المنظمة .

وقد اشار التقرير إلى عدم وضوح العلاقة بين الاتجار بالأعضاء والاتجار بالأشخاص وغيرهما من أشكال الجريمة المنظمة ، فضلا عن إلقاء الضوء على العلاقة بين البطالة والافتقار إلى فرص تعليمية والفقر من ناحية ، والتعرض لتلك الجرائم من ناحية أخرى ، وتفيد بأنه مع أن حالات الاتجار بالأشخاص لغرض استئصال أعضاء ليست شائعة فقد أبلغ عن بعض منها .

كما أشار التقرير إلى عدم وجود أدلة قاطعة بشأن الاتجار بالأطفال بغرض نزع أعضائهم إلا أنه قد عثر على الكثيرين من الأطفال المخطوفين أو المفقودين موتى ، وقد شوهت أجسادهم باستئصال أعضاء معينة [19],

ثانياً – جهود المجلس الاقتصادى والاجتماعى لمكافحة الاتجار بالبشر.

---

[18]"Trafficking in organs, tissues and cells and trafficking in human beings for the purpose of the removal of organs" (PDF). United Nations. 2009. Retrieved 18 January 2014.

[19]انظر الفقرات أرقام (81–83) من تقرير الأمين العام للأمم المتحدة المقدم فى الدورة (15) للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية بالأمم المتحدة .

تبني المجلس الاقتصادى والاجتماعى للأمم المتحدة فى دورته العادية لعام 2002 موضوع مكافحة الاتجار بالبشر عند مناقشة المسائل الاجتماعية الخاصة بوسائل حقوق الإنسان من خلال إقرار العديد من المبادىء التوجيهية الموصى بها فيما يتعلق بحقوق الإنسان والاتجار فى الأشخاص ،وذلك من خلال تقرير مفوضية الأمم المتحدة لحقوق الإنسان ،والمقدم إلى المجلس الاقتصادى والاجتماعى ،والذى تضمن عدة مبادئ توجيهية ينبغى على الدول اتخاذها لمنع ومواجهة الاتجار بالأشخاص[20] .

وتتمثل هذه المبادئ التوجيهية فيما يلى :

1- تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

2- تعريف الأشخاص المتجر بهم والأشخاص المتاجرين

3- البحث والتحليل والتقييم والتوزيع .

4- كفالة وجود إطار عمل قانونى مناسب .

5- كفالة استجابة جهات إنفاذ القانون بشكل مناسب

6- حماية ودعم الأشخاص المتجر بهم .

7- منع الاتجار.

8- تدابير خاصة لحماية ودعم الأطفال المتجر بهم

9- الاستفادة من وسائل الإنصاف.

10- الالتزامات الواقعة على أفراد حفظ السلام والشرطة المدنية والعاملين فى تقديم المساعدة الإنسانية والدبلوماسية .

11- التعاون والتنسيق فيما بين الدول والمناطق [21].

---

[20]"MARRIAGE IN FORM, TRAFFICKING IN CONTENT: Non – consensual Bride Kidnapping in Contemporary Kyrgyzstan" (PDF). Archived from the original (PDF) on 15 April 2014. Retrieved 2 November 2016.

[21]د . هانى السبكى ، عمليات الاتجار بالبشر ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعى ، الاسكندرية ، 2010 ، ص 320

من ناحية أخرى ، اهتم المجلس الاقتصادى والاجتماعى بموضوع الاتجار بالأعضاء البشرية ، حيث حث المجلس فى قراره رقم 99/1994 الدول الأعضاء بمواصلة تطوير التدابير الرامية لمنع ومكافحة الاتجار المنظم فى أجزاء الجسم البشرى .

كما دعا المجلس الاقتصادى والاجتماعى فى قراره رقم (19/1994) المؤتمر التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الذى انعقد بالقاهرة خلال الفترة من 4/29- 1995/5/8 إلى تحديد وبحث الأشكال الجديدة للجريمة المنظمة ، فى أجزاء الجسم البشرى ، كما دعا المؤتمر أيضا إلى مواصلة تطوير التدابير الرامية إلى منع ومكافحة الأشكال الجديدة للجريمة المنظمة ومن بينها الاتجار المنظم بالأعضاء البشرية [22].

[22]"Trafficking in organs, tissues and cells and trafficking in human beings for the purpose of the removal of organs" (PDF). United Nations. 2009. Retrieved 18 January 2014.

الفرع الثانى
جهود المنظمات الدولية المتخصصة
فى مكافحة الاتجار بالبشر

اولاً : جهود منظمة الصحة العالمية :

اهتمت منظمة الصحة العالمية بموضوع الاتجار بالأعضاء البشرية كإحدى صور الاتجار بالبشر من خلال الإعلان الصادر عنها سنة 1970، والذى نص على أن : بيع أعضاء المتبرع الحى أو الميت غير مقبولة مهما كانت الظروف " فضلا عن إصدار واعتماد قرارها بمنع الاتجار فى الأعضاء البشرية رقم (رج ص ع 18/57) والذى أعربت فيه عن قلقها " إزاء تزايد عدم كفاية المواد البشرية المتاحة للزرع لتلبية احتياجات المرضى [23].

كما حثت المنظمة الدول الأعضاء على التوسع فى استعمال التبرعات بالكلى الحية ، بالإضافة إلى التبرعات المقدمة من متبرعين متوفين ، كما حثت منظمة الصحة العالمية الدول الأعضاء على اتخاذ تدابير لحماية أفقر الفئات وأضعفها من السياحة بغرض زرع الأعضاء ومن بيع الأنسجة والأعضاء بما فى ذلك الاهتمام بالمشكلة الأعم المتمثلة فى الاتجار الدولى بالانسجة والأعضاء البشرية [24].

أضف إلى ذلك ما أشار إليه مشروع المبادئ التوجيهية لدى منظمة الصحة العالمية فى المبدأ الخامس منه إلى حظر زرع الأعضاء البشرية بواسطة صفقة تجارية

---

[23]"MARRIAGE IN FORM, TRAFFICKING IN CONTENT: Non – consensual Bride Kidnapping in Contemporary Kyrgyzstan" (PDF). Archived from the original (PDF) on 15 April 2014. Retrieved 2 November 2016.

[24]انظر مجموعة أدوات مكافحة الاتجار بالأشخاص ، منشورات مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدارت والجريمة ، ص 26 .

إذ نص على أنه " لا يمكن أن يكون الجسم البشرى وأجزاؤه موضوع صفقات تجارية ، وبناء على ذلك يحظر إعطاء أو تلقى مبلغ مالى (بما فى ذلك أى تعويض أو مكافأة مقابل الحصول على أعضاء [25] .

ثانيا : جهود منظمة العمل الدولية :

تعد منظمة العمل الدولية إحدى المنظمات الدولية التابعة لمنظمة – الأمم المتحدة ،والتى تأسست عام 1919، ومقرها جنيف ،وتهدف المنظمة – بصفة أساسية – إلى تشكيل السياسات والبرامج للنهوض بحقوق الإنسان الأساسية،وتحسين أحوال العمل والمعيشة ، وزيادة فرص العمالة ، فضلا عن إرساء معايير دولية فى هذه الميادين وترصد تنفيذها محلياً ،وكذا الاضطلاع ببرنامج واسع للتعاون التقنى لمساعدة البلدان على وضع سياساتها موضع التطبيق الفعال.

وقد أصدرت منظمة العمل الدولية إعلاناً بشأن المبادئ والحقوق الأساسية للعمل ،والذى اعتمده مؤتمر العمل الدولى فى دورته (86) التى انعقدت فى جنيف فى 18 يونيه 1998، والذى نص على مبدأ القضاء على جميع أشكال العمل الجبرى أو الإلزامى والقضاء على عمل الأطفال ، ولذلك إهتمت المنظمة بموضوع العمالةالقسرية كإحدى صور الاتجار بالبشر من خلال متابعة أنظمة وظروف العمل فى دول العالم .

وقد سبق أن أشارت التقارير الدولية الصادرة عن المنظمة عام 2012 من أن عدد الحوادث المتصلة بالعمل قد بلغ ما يقدر بـ(125) مليوناً من الحوادث فى العالم

---

[25]تعليقا على هذا المبدأ تمت الإشارة إلى أن " القصد من هذا المبدأ حظر الاتجار فى الأعضاء البشرية مقابل مدفوعات مالية ، وأما طريقة الحظر ، بما فى ذلك الجزاءات فسوف تقررها كل ولاية قضائية على نحو مستقل . لكن هذا المبدأ لا يحظر دفع النفقات المعقولة التى تترتب على منح الأعضاء أو استخلاصها أو الحفاظ عليها أو توريدها لزراعتها " . أنظر مكافحة الاتجار بالأشخاص ، كتيب دليل ارشادى للبرلمانيين ، منشورات مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدارت والجريمة ، ص 495 .

كله ،وأن هناك ملايين من العاملين تلحق بهم إصابات خطيرة فى محل العمل أو تسممهم بالمواد الكيمائية المستخدمة فى الزراعة ، وأن عدد الأطفال العاملين فى العالم من سن (5 –14 سنة) يصل إلى 250 مليوناً ،ومن هؤلاء ما لا يقل عن (120) مليوناً يعملون كامل الوقت ويستخدمون فى أشغال خطرة واستغلالية [26].

1- تقرير منظمة العمل الدولية حول العمل الجبرى لعام 2005 :

وقد أشار التقرير العالمى الصادر عام 2012 عن المنظمة حول العمل الجبرى ، الذى أشار فى سنة 2012 إلى أن حوالى (120) مليون شخص عبر العالم يعملون فى شكل من أشكال العمل الجبرى أو العمل سداداً لدين ، واستغل (8 : 9) ملايين من هؤلاء على يد وكلاء خاصين ، واستغل أكثر من (2.4) مليون منهم فى العمل الجبرى نتيجة للاتجار بالبشر.وتمت معاينة أكبر الأرقام فى آسيا ، حيث بلغت حوالى (9.4) مليون ، يليها ما يقارب (1.3) مليون فى أمريكا اللاتينية ومنطقة الكاريبى (360) ألفاً على الأقل فى البلدان الصناعية . ومثلت النساء والفتيات ما يزيد على النصف ، حوالى (56 %)من مجموع الأشخاص فى العمل الجبرى . وبلغت الأرباح السنوية من الاتجار بالبشر وحده (32) مليار دولار أمريكى على أقل تقدير .

حيث أسهمت الأزمة الاقتصادية العالمية فى زيادة أعداد ضحايا عمليات الاتجار بالبشر ،والتى أصبحت حسب تأكيدهم تجارة رابحة يقوم بها عصابات دولية ، وتعتمد على مهربين محترفين ، وعادة ما تكون الضحايا من أبناء الدول الفقيرة ، أو يتم إجبارهم على العمل لساعات طويلة بأجور زهيدة أو بدون أجر على الإطلاق ، وأفادت المنظمة أن مشكلة الاتجار بالبشر مازالت اليوم واسعة الانتشار أكثر من أى وقت مضى .

---

[26]انظر تقرير منظمة العمل الدولية المنشور على الموقع الإلكترونى :
http://ww.un.org/arabic/publications/ourlives/ilo/hum

وقد أشارت التقارير الصادرة عن المنظمة عدم القدرة على وجه التحديد لمعرفة مقدار الزيادة السنوية فى الاتجار بالبشر من عام إلى آخر ، ولكنها تعرف على وجه اليقين أن أعداد ضحايا الاتجار بالبشر لم تنخفض ، تؤكد تقديراتها أن الاتجار بالبشر لغاية الإجبار على العمل هو فى تزايد مستمر .

2- مشروع معاهدة دولية خاصة بظروف العمل الملائمة للعمالة المنزلية :

تعمل منظمة العمل الدولية حاليا على الانتهاء من مُسَوَّدَة مشروع معاهدة دولية خاصة بظروف العمل الملائمة للعمال المنزلية ، وذلك لحماية ملايين الأفراد الذين كانت حقوقهم الأساسية لا تتمتع بضمانات ، حيث تنص المعاهدة على أول معايير عالمية تخص نحو (50-100) مليون شخص يشتغلون بالعمالة المنزلية فى شتى أنحاء العالم ، الأغلبية العظمى منهم نساء وفتيات .

من العناصر الأساسية فى المعاهدة ، مطالبة الحكومات بمد عاملات المنازل بتدابير حماية مساوية لتلك المقدمة للعمال الآخرين ، بما فى ذلك ساعات العمل والحد الأدنى للأجور ، والتعويض على ساعات العمل الإضافية ، وفترات الراحة اليومية والأسبوعية ،والتأمين الاجتماعى ، وأوجه حماية المرأة العاملة أثناء الوضع والحمل ، وهذه المعايير الجديدة أيضا تلزم الحكومات بحماية عاملات المنازل من العنف والانتهاكات ،وضمان المراقبة الفعالة وتطبيق القانون.

ثالثاً – جهود منظمة الهجرة الدولية :

تعد منظمة الهجرة الدولية الهيئة الرئيسة العاملة فيما بين الحكومات فى مجال الهجرة ، وتمارس نشاطها بالتنسيق المباشر مع الأطراف ذات العلاقة من الحكومات وغيرها ، وقد تأسست المنظمة عام 1951 ، ومقرها فى جنيف ، وتهدف المنظمة – بصفة أساسية – إلى النهوض بالهجرة الإنسانية والمنظمة لمصلحة الجميع من خلال تقديم الخدمات والمشورة إلى الحكومات والمهاجرين فى أنحاء العالم .

اهتمت منظمة الهجرة الدولية بموضوع الاتجار بالبشر باعتباره إحدى صور الجرمية المنظمة ،والتى ترتبط ارتباطاً وثيقاً بجريمة تهريب المهاجرين ، إذ أصبحت تجارة البشر أحد أسباب زيادة حالات الهجرة غير الشرعية ، بل إن غالبية حالات تهريب المهاجرين تنتهى باستغلال المهاجرين فى العمال القسرية أو أعمال الدعارة القسرية .

ويقدر أعداد الضحايا الذين يتم نقلهم عبر الحدود الدولية لإجبارهم على الدعارة ، أو أعمال السخرة، او قسرهم على الانضمام إلى فرق مسلحة بنحو مليون شخص من الرجال والنساء والأطفال على الأقل ، بل إن هناك ملايين آخرين يتم الاتجار بهم داخل بلادهم [27].

ومن الجدير بالذكر أن منظمة الهجرة العالمية تقوم بجهود جبارة فى مجال مكافحة الاتجارفى البشر ، إذ تضطلع المنظمة بإدارة ثلاثمائة مشروع لمكافحة الاتجار بالبشر فى أكثر من مائة دولة فى العالم من خلال تقديم كل العون والمساندة لضحايا هذه الجريمة من حماية ورعاية طبية وإعادة تأهيل جسدى ونفسى وحماية حقوق هؤلاء الضحايا الإنسانية والقانونية ، وإتاحة الفرصة أمامهم للاندماج مرة أخرى فى مجتمعاتهم ، إذ استطاعت المنظمة تقديم مساعدة مباشرة لأكثر من عشرة آلاف من ضحايا الاتجار بالبشر [28].

فضلا عن إتجاه المنظمة إلى إنشاء قاعدة معلوماتية عالمية عن تجارة البشر وتهريب المهاجرين ، أضف إلى ذلك ما قامت به المنظمة من تبنى برنامج لمكافحة الاتجار بالبشر ، وإصدار الكتيبات والنماذج الإرشادية التى تشرح فيها أبعاد تلك

---

[27]انظر الاتجار بالبشر الوجه القبيح للهجرة العالمية – تحقيق سوسن حسين منشور بمجلة السياسة الدولية ، على الموقع الالكترونى :
http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=221722&eid=1909

[28]المرجع السابق .

الجريمة الإنسانية ، وكيفية التصدى لآثارها السلبية ،والقضاء على أسبابها الجذرية ، وتضم الإرشادات جميعَ النواحى المختلفة المتعلقة ببرامج المساعدات ، ابتداء من تحديد الضحايا وسؤالهم عن كيفية تلبية إحتياجاتهم الصحية ، ونذكر منها – بصفة خاصة – الدليل الإرشادى للتحقيق والملاحقة فى جرائم الاتجار بالبشر وحماية الضحايا فى سياق إنفاذ القانون الذى صدر عام 2005.

كما أن منظمة الهجرة الدولية قد باشرت العديد من الجهود فى مجال حماية الأطفال من الاتجار من خلال تنفيذ العديد من البرامج لتوفير المساعدة لأكثر من (530) ضحية فى غانا ، قام أهلهم وذووهم ببيعهم بسبب الفقر إلى مجتمعات من الصيادين المتمركزين على شؤاطى بحيرة فولتا ، حيث قامت المنظمة بتوفير التدريب اللازم والقروض الصغيرة للصيادين لمساعدتهم على تحسين أدوات وتقنيات الصيد ، فضلا عن حصول أهل الأطفال الذين تم إنقاذهم على دخل من المنظمة يعينهم حتى لا يتعرض الصغار للاتجار بهم مرة أخرى ، وكذا إلحاق الأطفال بالتعليم ، سواء فى المدارس أو برامج التدريب لتنمية قدراتهم ومهاراتهم من أجل تأمين مستقبلهم [29].

فضلاً عن الاشتراك مع منظمة اليونيسيف لإعادة تأهيل الأطفال المجندين فى الحروب ، والذين يقدر عددهم – طبقا لإحصائيات منظمة اليونيسيف بحوالى 300 ألف طفل ، منخرطين فى أكثر من 30 نزاعاً مسلحاً فى أجزاء متفرقة من العالم ، حيث قامت المنظمة بمساعدة آلاف الأطفال فى العديد من الدول كأنجولا وكمبوديا وفى البوسنة والهرسك وإقليم كوسوفا ومؤخراً فى العراق وأفغانستان ، من خلال العمل على العودة إلى ذويهم وعلى إعادة إدماجهم فى المجتمع المدنى وإلحاق هؤلاء الصغار بالمدارس والدورات التدريبية لتنمية قدراتهم ، وتوفير المؤازرة النفسية والمعنوية لهم من

---

[29] د. إيناس البهجى : جرائم الاتجار بالبشر ، المركز القومى للاصدرات القانونية ، القاهرة ، ط1 2013 ، ص 332 .

خلال ورش عمل إبداعية وخلاقة ، ومساعدتهم بالرياضة اليومية والتدريبات على نمو وعيهم وإدراكهم الشخصى [30].

الفرع الثالث
جهود لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة ومكتب الأمم المتحدة لمكافحة المخدارت والجريمة

أولاً : لجنة الأمم المتحدة لمنع الجريمة و تحقيق العدالة الجنائية :

تقدمت الأمانة العامة للجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية – عملاً بالقرار المقَّدمِ للمجلس الاقتصادى والاجتماعى – بتقرير حول أشكال الجريمة المنظمة ، طرح على أعمال مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين الذى أنعقد بالقاهرة خلال الفترة من (4/29 – 1995/5/8) بينت فيه أخطار الجريمة المنظمة الوطنية وعبر الحدود الوطنية ، وأجملت الاتجاهات والتطورات الرئيسية بشأنها ،وأستعرضت المبادرات المتخذة على الصعيدين الوطنى والدولى لمكافحة جميع الأشكال من الجرائم ، وأوضحت معلومات أساسية من أجل تحديد الإستراتيجيات ذات الصلة والرامية إلى منع الجريمة ومكافحتها والتى من شأنها تقديم مزيد من الدعم للتعاون الدولى [31].

وقد تمَّتِ الإشارة إلى موضوع تجارة الأعضاء البشرية كإحدى صور الاتجار بالبشر من خلال البنود أرقام(52–54) حيث أشار التقرير إلى وجود تجارة مربحة لأعضاء الجسم البشرى تنطوى على حالات خطيرة من إساءة استغلال زرع الأعضاء فى بعض مناطق من دول العالم ، كما انطوى التقرير على الإشارة إلى خطورة هذه

---

[30] المرجع السابق ، ص 333.

[31] البند رقم (4) وثائق مؤتمر الأمم المتحدة التاسع لمنع الجريمة ومعاملة المجرمين : القاهرة 4/29 – 1995/5/8 : ص ص 16 ، 17 .

الظاهرة من خلال الإشارة إلى وجود جثث لموتى لم يطالب بها أحد ، والتى يمكن أن تكون محلاً لانتزاع أعضاء بشرية منها.

ومن ثم أشار التقرير إلى أن زرع الأعضاء البشرية قد غدا أربح تجارة ويتوقع له استمرار النمو ، وأخيراً ورد بالتقرير وجود بعض حالات لتصدير أعضاء الجسم البشرى باستخدام مستندات زائفة و حالات مؤكدة للاتجار فى بعض مناطق دول العالم (الأرجنتين – البرازيل – بيرو– المكسيك – هندوراس) ، وكان معظم مشتريها من المرضى من طبقة الأثرياء فى دول (ألمانيا – إيطاليا– سويسرا) ، كما أن احتمالات الارتشاء فى الأوساط الطبية كانت كبيرة وستظل كذلك إلى أن تصدر وتنفذ قواعد لتنظيم نقل وزراعة الأعضاء وتوضع الضوابط اللازمة لمنع الاتجار بها[32].

ثانياً – جهود مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدارات والجريمة :

وأخيراً يَوَدُ الباحثُ أنْ يشير إلى جهود مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدارت والجريمة ، والتى كان آخرها عقد منتدى دولى فى فيينا بالنمسا عام 2008 لمكافحة الاتجار بالبشر ، فضلاً عن تنظيم ورش العمل لنشر الوعى بخطورة الظاهرة، ووضع قانون نموذجى لمكافحة الاتجار بالبشر ، والذى يمكن للدول الاسترشاد به عند وضع تشريعاتها الوطنية لمواجهة هذه الظاهرة ، حيث كُلفت الجمعية العامة للأمم المتحدة الأمين العام للامم المتحدة بوضع قانون نموذجي لمواجهة الاتجار بالبشر ، بغية تقديم المساعدة للدول فى تنفيذ الأحكام الواردة فى بروتوكول باليرمو، حيث قام المكتب بتشكيل لجنة من خبراء الأمم المتحدة من دول مختلفة ، والذين قاموا بوضع القانون النموذجى المشار إليه [33].

---

[32]د . محمد سامى الشوا: الجريمة المنظمة وصداها على الأنظمة العقابية ، 1998 ، دار النهضة العربية ، ص 67 .

[33]انظر : ديباجة القانون النموذجى لمكافحة الاتجار بالأشخاص ، الأمم المتحدة ، فيينا ، 2010 ، الصادر عن مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، ص ص 1 ، 2 .

وكذا إصدار العديد من الكتيبات الإرشادية الخاصة بإجراءات مكافحة الاتجار بالبشر والأعضاء البشرية يذكر الباحث منها هذه الكتيبات الإرشادية : (مجموعة أدوات لمكافحة الاتجار بالأشخاص – قانون نموذجى لمكافحة الاتجار بالأشخاص – الدليل الإرشادى للبرلمانيين – دليل الإسعافات الأولية الموجه إلى أوائل المتدخلين من موظفى إنفاذ القانون لمواجهة حالات الاتجار بالبشر) .

البرنامج العالمى لمكافحة الاتجار فى الأفراد GPAT:

قام مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة UBODC بالتعاون مع المعهد الإقليمى لبحوث الأمم المتحدة المعنى بالجريمة والعدالة بتأسيس البرنامج العالمى لمكافحة الاتجار فى الأفراد التابع للامم المتحدة فى مارس 1999 ؛ وذلك بغرض تمكين الحكومات من التصدى لتحديات جريمة الاتجار فى الأفراد وتهريب المهاجرين ولإظهار تورط جماعات الجريمة الاتجار فى الأفراد وتهريب المهاجرين لتطوير وسائل فعالة للتعامل جنائياً مع هذه التجارة [34].

ويهدف البرنامج إلى تسليط الضوء على أسباب وآليات الاتجار فى الأفراد وتهريب لمهاجرين ومساندة الحكومات فى إيجاد طرق التعامل المناسبة والقضاء على تلك الجرائم . وتجدر الإشارة إلى أن البرنامج يقوم بتوفير الدعم الفنى لمساعدة الحكومات فى مكافحة ظاهرتى الاتجار فى الأفراد وتهريب المهاجرين ؛ حيث يقوم البرنامج بتدريب القائمين على إدارة العدالة الجنائية وبمد الدول الأعضاء بخدمات

[34] هانى فتحى جورجى : دور النيابة العامة المصرية فى مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار فى الافراد، ورقة عمل مقدمة للدورة التدريبية الرابعة عشر لمنع الاتجار بالاطفال لضباط أمن الموانى بالتعاون مع وزارة الداخلية، القاهرة ،2011/4/25 ، ص ص 7 ،8 .

استشارية ، وكذا بتطوير قدرات الحكومات بهدف التعرف على الأبعاد الحقيقية لظاهرة الاتجار وطبيعتها وزيادة الوعى لمكافحتها والقضاء عليها[35].

الفرع الرابع
جهود منظمة الشرطة الجنائية (الإنتربول)
فى مكافحة الاتجار بالبشر

تم تأسيس منظمة الشرطة الجنائية الدولية (الإنتربول) عام 1923 ومقرها مدينة ليون بفرنسا ، بغية تعزيز التنسيق والتعاون الدولى فى مكافحة الجريمة على المستوى الدولى ، ولقد كان موضوع مكافحة الجريمة المنظمة وصورها ومنها الاتجار بالبشر من الموضوعات محل الاهتمام البالغ من جانب المنظمة ، فقد نظمت منظمة (الإنتربول) مؤتمراً دولياً لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر عقد فى دمشق فى الفترة من (7–9) يونيو 2010 ، لمناقشة جهود مكافحة جرائم الاتجار بالبشر على الصعيد الدولى ، وتعزيز التعاون الفعال بين الأجهزة الأمنية والعمل على زيادة الوعى وتطوير الممارسات إلى الأفضل ضد جرائم الاتجار بالبشر [36].

فضلاً عن اضطلاع منظمة الإنتربول بمواجهة ظاهرة الاتجار بالبشر من خلال قاعدة بيانات الإنتربول الخاصة بجوازات السفر المفقودة أو المسروقة ، والتى تضم بيانات أكثر من (21) مليون وثيقة سفر مبلغ بسرقتها ، والتى يمكن من خلالها الحد من علميات الاتجار بالبشر التى تتم من خلال استخدام مثل هذه الوثائق ، وكذا فإن

---

[35]"Blue Heart Campaign Against Human Trafficking"Demi Moore and Ashton Kutcher join Secretary-General to launch Trust Fund for victims of human trafficking". Unodc.org. 4 November 2010. Retrieved 21 January 2012.

[36]"Kanaal van UNODCHQ". YouTube. Retrieved 21 January 2012.

منظمة الإنتربول تعمل بالاشتراك مع الأمم المتحدة والاتحاد الأوربي للقيام بخطة عمل عالمية لمكافحة ظاهرة الاتجار بالبشر [37].

ومن ضمن جهود الإنتربول فى مواجهة جرائم الاتجار بالبشر قيامه بالتنسيق فى عملية توقيف(28) متهما فى قضية اتجار بالأطفال عن طريق استغلالهم فى العمل القسرى فى مجال الصيد فى غانا ، حيث ساعد الإنتربول الشرطة الغانية فى إنقاذ (116) كانوا يعملون فى مجال الصيد فى بحيرة فولتا خلال عملية (بيا الثانية) والتى تمت فى الفترة من (6-2011/5/13) – وهو ما سبق الإشارة إليه عند الحديث عن جهود منظمة الهجرة الدولية – حيث تم نقل الأطفال إلى دور الرعاية ، وتم الحكم على المتهمين بعقوبة السجن لمدة (16 شهراً) بعد إقراراهم بارتكاب الجريمة [38].

هذا بالإضافة إلى عملية أخرى تم فيها التحقيق مع (120) من المشتغلين بالجنس ، وتبين وجود (29) منهم قُصَّرًا يتم استغلالهم جنسياً وجرى نقلهم إلى دور للرعاية الاجتماعية . وإلى جانب هاتين العمليتين فى غانا ، فإن الإنتربول سبق له المساهمة فى العديد من هذه العمليات فى دول أفريقية أخرى كدولة كوت ديفوار ودولة بوركينافاسو ودولة الجابون ، والتى أثمرت عن إنقاذ مئات الأطفال من براثن الاتجار بالبشر والعمل القسرى ، فضلاً عن مبادرات لتعزيز القدرات للعاملين فى مطار أكرا الدولي وموظفى الحدود بغانا ، وتنظيم العديد من الحلقات التدريبية لرجال إنفاذ القانون فى مجال الاتجار بالبشر[39].

المطلب الثالث

---

[37]"Blue Heart Campaign Against Human Trafficking – Mexico Campaign". Unodc.org. Retrieved 21 January 2012.

[38]انظر : النشرة الإعلامية الصادرة عن منظمة الإنتربول بتاريخ 2011/5/15 .

[39]"What is human-trafficking". Unodc.org. 6 March 2009. Retrieved 21 January 2012.

جهود الاتحاد الأوروبى والجامعة العربية فى مكافحة الاتجار بالبشر

لم يقتصر الاهتمام على مكافحة الاتجار بالبشر على المنظمات الدولية فحسب وإنما اهتمت العديد من المنظمات الإقليمية ومنها – بصفة خاصة – الاتحاد الأوروبى والجامعة العربية بمكافحة الاتجار بالبشر ، وفيما يلى يتناول الباحث جهود كل منهما فى فرعين على النحو التالى

الفرع الأول : جهود الاتحاد الأوروبى فى مكافحة الاتجار بالبشر

الفرع الثانى : جهود الجامعة العربية فى مكافحة الاتجار بالبشر .

الفرع الأول
جهود الاتحاد الأوروبى فى مكافحة الاتجار بالبشر

أولاً : الاتفاقية الأوربية لمكافحة الاتجار بالبشر :

أثمرت جهود المجلس الأوروبى فى مجال مكافحة جرائم الاتجار بالبشر عَنْ اعتماد الاتفاقية الأوروبية لمكافحة الاتجار بالبشر فى وراسو عام 2005 ،والتى دخلت حيز النفاذ فى 6 نوفمبر 2009 ، والتى تضمنت تجريم أفعال الاتجار بالبشر وبصفة خاصة الأطفال من خلال وضع تعريف محدد لجرائم الاتجار بالبشر فى المادة (4) فقرة (أ) يتضمن أشكال الاتجارفى البشر ،وتحديد التدابير والعقوبات ، وإجراءات التحقيق والمحاكمة وإجراءات المنع وحماية الضحايا ، والتعاون الدولى[40].

ثانياً : إطلاق موقع على شبكة الإنترنت لمكافحة الاتجار بالبشر :

---

[40]"WomanStats Maps, Woman Stats Project. "Preventing Human Trafficking". Unodc.org. Retrieved 21 January 2012.

أطلق الاتحاد الأوروبى موقعاً الكترونيا مُتَخَصِّصًا بمكافحة الاتجار بالبشر فى بداية عام 2011 ، بغية المساعدة فى زيادة الوعى حول هذه القضية الإنسانية والمساهمة فى التعاون والتفاهم المتبادلين بين الوكالات المعنية بتطبيق القوانين الخاصة بتهريب البشر ، وبين السلطات الوطنية وغيرها من الجهات المعنية .

ويتضمن الموقع صفحات مخصصة للمعلومات على الصعيد الوطنى ، تشمل جميع دول الاتحاد الأوروبى مع معلومات عن تطبيق التشريعات الأوروبية ضد الاتجار بالبشر وخطط العمل والتنسيق والوقاية ، وكيفية تقديم المساعدة لإعانة الضحايا إلى جانب طرق التحقيق فى قضايا تهريب البشر فى أوروبا وتنفيذ الأحكام ذات العلاقة إضافة إلى التنسيق الدولى فى هذه المجالات [41].

ثالثا : تمويل برامج تدريب وإنشاء أماكن لإيواء ضحايا الاتجار بالبشر

يقوم الاتحاد الأوربي فى سبيل دعم جهود الدول الصديقة فى مواجهة الاتجار بالبشر بتمويل أنشطة التدريب لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر ، ويذكر الباحث على سبيل المثال تمويل برامج تدريب لمكافحة جرائم الاتجار بالبشر فى الأردن [42]، وإنشاء أماكن ودور لإيواء ضحايا الاتجار بالبشر من النساء فى العديد من الدول منها على سبيل المثال اشتراك الاتحاد الأوروبى بتمويل إنشاء ملجأين لإيواء النساء من ضحايا الاتجار بالبشر فى دولة سوريا وبصفة خاصة اللاجئات العراقيات ، بهدف تقديم المساعدة القانونية والنفسية والاجتماعية للضحايا واللاجئين ، وإعادة تاهيلهن ، وتوفير التدريب المهنى لمساعدتهن على الاستقلال فى حياتهن [43].

---

[41] انظر : الموقع الإلكترونى لجريدة الاتحاد الإماراتية بتاريخ 2011/1/2 ، والمنشور الموقع الإلكترونى www.alittihad.ae

[42] انظر : الموقع الالكترونى www.alarabalvawm.net

[43] انظر الموقع الإلكترونى www.enpi-info.eu

رابعاً : منظمة الأمن والتعاون الأوروبى :

تقوم منظمة الأمن والتعاون الأوروبى منذ سنوات بجهود كبيرة فى مجال مكافحة ظاهرة الاتجار فى الأفراد كان من أهمها : تعيين ممثل خاص للمنظمة معنى بمكافحة الاتجار فى الأفراد ، فضلا عن تنفيذ برنامج تدريبى متكامل للمتعاملين مع قضايا الاتجار من القائمين على إنفاذ القانون بالتعاون مع الرئاسة النمساوية للاتحاد الأوروبى والمنظمة العالمية للهجرة ووزارة الخارجية السويدية والشرطة الفيدرالية البلجيكية واليوروبول [44].

وتم موجب هذا البرنامج تدريب (110) من القائمين على أعمال القانون فى (43) دولة فى قضايا الاتجار فى الأفراد[45]. وتمثلت أهداف المشروع فى مد السلطات المعنية للتعامل مع قضايا الاتجار فى الأفراد بالممارسات الناجحة وتعزيز التعاون الدولى لمكافحة هذه الظاهرة ، وتم خلال البرنامج إعداد دليل عن الممارسات الناجحة فى التحقيق فى قضايا الاتجار والتعامل مع ضحاياه [46].

وتوصل المشروع إلى عدة توصيات أبرزها مطالبة الحكومات بتخصيص الموارد اللازمة لتنفيذ الممارسات الناجحة فى التعامل مع ضحايا الاتجار ومراعاة مبدأ إعلاء مصلحة الطفل فى كافة مراحل قضايا الاتجار ، والبدء الفورى فى التحقيق فى قضايا الاتجار وفى توفير مختلف احتياجات الضحايا وأهمية تفعيل التعاون الدولى مع

---

[44]"McCarthy, Ryan (18 December 2010). "13 Products Most Likely to Be Made By Child or Forced Labor". Huffington Post. Retrieved 8 October 2013.

[45]"Counter-Trafficking and Assistance to Vulnerable Migrants, Annual Report of activities 2011" (PDF). International Organization for Migration. Geneva. "Mission". International Organization for Migration. 8 July 2014. Retrieved 28 November 2018.

[46]انظر الموقع الإلكترونى www.alarabalvwm.net

المنظمات غير الحكومية ومع الإعلام ومراعاة التحقيقات لسن وظروف الطفل الضحية .

خامساً : جهود مجلس أوروبا فى مكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية

صدر عن المجلس الأوربي عدة مبادرات لمكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية يذكر الباحثُ منها ما نص عليه القرار رقم (29) بتاريخ 11 اغسطس 1978 والمتعلق بتنسيق تشريعات الدول الأوروبية الأعضاء بشان اقتطاع وزرع مواد حيوية ذات أصل إنسانى ، والذى أوجب " أن يكون التنازل مجانياً فى كل ما يتعلق بجوهر الإنسان " [47] .

كما نص المجلس الأوربي على حظر الاتجار بالاعضاء البشرية فى مؤتمر وزراء الصحة الأوروبيين بتاريخ (16 ، 17 نوفمبر 1987) والخاص بنقل الأعضاء وحظر الاتجار بالأعضاء البشرية ، وشدد على منع التنازل عن أى عضو بشرى لدوافع مادية ، سواء اكان ذلك من قبل منظمة أم بنك للأعضاء أم مؤسسة أم من قبل الأفراد .

سادساً: الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والطب الأحيائى والبروتوكول الإضافى الملحق لها:

أثمرت جهود المجلس الأوروبى فى مجال مكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية كإحدى صور الاتجار بالبشر إلى اعتماد الاتفاقية الأوروبية لحقوق الإنسان والطب الأحيائى والتى صدرت بتاريخ 1997/4/4 ، والتى تحظر تحقيق ربح مالى من التصرف فى أحد أجزاء جسم الإنسان ،وهو ما أكد عليه نص المادة (21) على أن "

---

[47]"A global alliance against forced labour", ILO, 11 May 2005.

ألا يؤدى جسم الإنسان – فى حد ذاته – ولا أعضاء جسم الإنسان إلى كسب مالى"[48].

إلى جانب الاتفاقية السابقة ، أثمرت جهود المجلس الأوروبى فى مجال مكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية إلى إصدار بروتوكول إضافى لاتفاقية حقوق الإنسان والطب الأحيائى ، متعلق بزرع الأعضاء والأنسجة البشرية ، والذى صدر فى سترازبورج بتاريخ 2002/1/24[49].

وقد حظر البروتوكول الإضافى تحقيق الكسب المالى من نقل الأعضاء البشرية إذ نصت (الفقرة 1 من المادة 21) على أن " ألا يؤدى جسم الإنسان – فى حد ذاته – ولا أعضاء جسم الإنسان إلى كسب مالى أو مزية مماثلة " إلا أنها أوضحت أن هذا الحكم لا يمنع دفع مبالغ لا تشكل كسبا مالياً ، مثل تعويض المتبرعين الأحياء عن الخسائر فى الأجور المكتسبة أو غير ذلك من المصاريف المبَرَّرة ، ودفع تكاليف الخدمات الطبية أو التقنية المشروعة والمقدمة ، والتعويض فى الحالات التى تؤدى إلى ضرر . كما نصت (الفقرة 2 من المادة ذاتها) على حظر الإعلان عن الحاجة إلى

---

[48]"Labor trafficking fact sheet" (PDF). National Human Trafficking Resource Center. Archived from the original (PDF) on 27 May 2010.

[49]أشارت ديباجة البروتوكول الإضافى لاتفاقية حقوق الإنسان والطب الأحيائى إلى المخاطر على الأشخاص المستضعفين التى يشكلها نقص الأعضاء والأنسجة المتاحة لأولئك الذين يطلبونها ، فهى تفيد بأن زرع الأعضاء والأنسجة ينبغى أن يجرى فى ظروف تحمى حقوق وحريات المتبرعين المحتملين والمستفيدين ، وبأن على المؤسسات أن تكون فعالة فى ضمان توافر تلك الظروف وبأن هناك حاجة إلى حماية الحقوق والحريات الفردية ، ولمنع المتاجرة بأجزاء جسم الإنسان المستخدمة فى أنشطة تدبير الأعضاء والأنسجة وتبادلها وتخصيصها . انظر أدوات مكافحة الاتجار بالأشخاص منشورات مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، ص 497 .

أعضاء أو أنسجة أو عن إتاحتها بقصد عرض أو طلب كسب مالى أو ميزة مماثلة [50].

كما تَحْظُرُ المادة (22) من البروتوكول الإضافى بوضوح الاتجار بالاعضاء البشرية والأنسجة ، إذ نصت على أن : " يحظر الاتجار بالنسج والأعضاء البشرية"[51]. هذا فضلا عن وجود بعض المبادرات من الدول الأوروبية نحو تبنى اعتماد قرار إطارى للمجلس بشأن منع ومكافحة الاتجار بالأعضاء والأنسجة البشرية ، ومنها مبادرة جمهورية اليونان فى فبراير 2003 ، حيث اقترحت أن يعتمد مجلس الاتحاد الأوروبى قراراً إطارياً بشان منع الاتجار بالأعضاء والأنسجة البشرية ومكافحته ، وتمت صياغة ذلك الاقتراح استنادا إلى المواد 29 و 31 (هـ) و 34 (2) (ب) من معاهدة الاتحاد الأوربي ، التى تؤكد التعاون من أجل منع الجريمة المنظمة [52].

---

[50]"Difference between Smuggling and Trafficking". Anti-trafficking.net. Archived from the original on 21 February 2013. Retrieved 30 December 2012.

[51] انظر مكافحة الاتجار بالاشخاص ، كتب دليل إرشادى للبرلمانيين ، منشورات مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة ، ص 495 .

[52]تضمنت مبادرة اليونان بهدف اعتماد قرار إطارى للمجلس يتعلق بمنع ومكافحة الاتجار بالأعضاء والأنسجة البشرية النص فى مستهلها على أن : الاتجار بالأعضاء والأنسجة البشرية هو شكل من أشكال الاتجار بالبشر الذى يشمل انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان الأساسية ، ولا سيما كرامة الإنسان وسلامته الجسدية . ويعد مثل هذا الانجار مجالا من مجالات أنشطة الجماعات الإجرامية المنظمة التى غالبا ما تلجأ إلى ممارسات غير مقبولة مثل ايذاء الأشخاص المستضعفين واستخدام العنف والتهديدات . وهو يُعَرِّضُ إضافة إلى ذلك الصحة العامة لمخاطرشديدة ويتعدى على حق المواطنين فى المساواة فى سبيل الوصول إلى الخدمات الصحية . وأخيرا ينال من ثقة الرعايا فى نظام زرع الأعضاء المشروع أنظر أدوات مكافحة الاتجار بالأشخاص ، منشورات مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجرمية ، ص 498 .

وتذهب هذه المبادرة أبْعَدَ مِما ذهب إليه بروتوكول مكافحة الاتجار بالأشخاص – الذى لا يشمل نزع الأنسجة – مثل الجلد والعظام والغضاريف والقرنيات . كما تسد المبادرة الثغرات التى يتركها عدم الإشارة على الاتجار بالأعضاء والأنسجة البشرية فى قرار المجلس الأوربيّ بشان مكافحة الاتجار بالبشر ، الذى اعتمد فى عام 2002 .

وقد تم اعتماد هذه المبادرة من قبل البرلمان الأوروبى مع إدخال بعض التعديلات عليها فى قرار تشريعى بتاريخ أكتوبر 2003 . هذا فضلا عن تقرير لجنة الشئون الاجتماعية والصحية والأسرية التابعة للجمعية البرلمانية الأوروبية الصادر فى 3 يونيه 2003 ، والذى ناقش القضايا المشمولة فى عرض الأعضاء والطلب عليها فى أوروبا ، والقضايا الأخلاقية التى ينطوى عليها ذلك . كما قدم التقرير توصيات للدول الأعضاء بشأن مكافحة جريمة الاتجار بالأعضاء المنظمة عبر الحدود الوطنية [53] .

الفرع الثانى

جهود الجامعة العربية فى مكافحة الاتجار بالبشر

1- القانون العربى النموذجى لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر :

أثمرت جهود الجامعة العربية فى وضع قانون عربى نموذجى لمواجهة جرائم الاتجار بالبشر الصادر فى الدورة الحادية والعشرين لمجلس وزراء الداخلية العرب فى تونس 4-2004/1/6 ، ويتكون هذا القانون من (14) مادةَ تتَضَمَّنُ وضع تعريف

[53]"United Nations Convention Against Transnational Organized Crime And The Protocols Thereto" (PDF). Retrieved 21 January 2012.

لجريمة الاتجار بالبشر ، فضلا عن الأحكام الخاصة بهذه الجريمة ، والتى يجوز للدول العربية الاسترشاد بها عند وضع قوانينها الخاصة لمكافحة الاتجار بالبشر [54].

2- المبادرة العربية لبناء القدرات الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر :

فى إطار سعى الدول العربية فى مكافحة جريمة الاتجار بالبشر ، فقد عقدت الدول العربية فى الدوحة منتدى عربى سمى بمنتدى الدوحة التأسيسى لمكافحة الاتجار بالبشر خلال يومي (21 و 22 /3/2010) والذى تم من خلاله إطلاق المبادرة العربية لبناء القدارات الوطنية لمكافحة الاتجار بالبشر ، والذى من ضمن توصياته ضرورة العمل على وجود كيان عربى لتنفيذ المبادرة ، ووضع قاعدة بيانات وشبكة معلومات حقيقية لظاهرة الاتجار بالبشر فى الوطن العربى ، فضلا عن الدعوة إلى إصدار التشريعات والقوانين لمكافحة الاتجار بالبشر ، وإنشاء نيابات متخصصة ، وجهاز أمنى خاص لمكافحة هذه الجريمة ، إنشاء مكتب عربى متخصص لمكافحة جريمة الاتجار بالبشر ، بالإضافة إلى العمل على إنشاء الهيئات والمؤسسات الحكومية والمدنية لمكافحة تلك الجريمة[55] .

3- الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية :

فى نهاية عام 2010 وقع السادة وزراء الداخلية والعدل العرب على خمس اتفاقيات بهدف تدعيم وتوثيق العمل العربى ، ومن هذه الاتفاقيات العربية الاتفاقية العربية لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية ، والتى نصت على مكافحة

---

[54]"The Worst Countries For Human Trafficking". RadioFreeEurope / RadioLiberty. "Convention on Transnational Organized Crime". Unodc.org. Retrieved 22 March 2011..

[55]"DIRECTIVE 2011/36/EU OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL of 5 April 2011 on preventing and combating trafficking in human beings and protecting its victims, and replacing Council Framework Decision 2002/629/JH" (PDF). Eur-lex.europa.eu.

جرائم الاتجار بالبشر والاتجار بالأعضاء البشرية فقد نصت المادة (11) منه على أنه : تتعهد كل دولة طرف أن تتخذ ما يلزم من تدابير في إطار قانونها الداخلي، لتجريم ارتكاب أو المشاركة في ارتكاب الأفعال التالية التي تقوم بها جماعة إجرامية منظمة:

1- أي تهديد بالقوة أو استعمالها أو غير ذلك من أشكال القسر أو الاختطاف أو الاحتيال أو الخداع أو إساءة استعمال السلطة أو استغلال حالة الضعف وذلك من أجل استخدام أو نقل أو إيواء أو استقبال أشخاص لغرض استغلالهم بشكل غير مشروع في ممارسة الدعارة (البغاء) أو سائر أشكال الاستغلال الجنسي أو السخرة أو الخدمة قسراً أو الاسترقاق أو الممارسات الشبيهة بالرق أو الاستعباد، ولا يعتد برضا الشخص ضحية الاتجار في كافة صور الاستغلال متى استخدمت فيها الوسائل المبينة في هذه الفقرة.

2- يعتبر استخدام طفل أو نقله أو إيوائه أو إستقباله لغرض الاستغلال اتجاراً بالأشخاص حتى إذا لم ينطو على استعمال أي من الوسائل المبينة في الفقرة (1) من هذه المادة. وفي جميع الأحوال لا يعتد برضاه[56].

كما نصت المادة 12 منها على أنه " تتعهد كل دولة طرف أن تتخذ ما يلزم من تدابير تشريعية وتدابير أخرى لتجريم ارتكاب أو المشاركة في ارتكاب أفعال انتزاع الأعضاء الجسدية أو الأنسجة العضوية، أو الاتجار فيها، أو نقلها بالإكراه أو التحايل أو التغرير، عندما تقوم بها جماعة إجرامية منظمة أو أحد أعضائها، ولا يعتد برضا الشخص ضحية هذه الأفعال متى استخدمت فيها الوسائل المبينة في هذه المادة " .

[56]"Louise Shelley (2010). Human Trafficking: A Global Perspective. Cambridge University Press. p. 2. ISBN 978-1-139-48977-5.

ولم يقتصر الأمر عند هذا الحد ، بل أوردت الاتفاقية العربية لمكافحة جرائم تقنية المعلومات النص على تجريم الجرائم المعلوماتية المتعلقة بالاتجار بالبشر والاتجار بالأعضاء البشرية (م16)

4- المبادرة العربية لإعداد برتوكول دولى لمكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية

وكان موضوع الاتجار بالأعضاء البشرية من ضمن الموضوعات التى تمت دراستها ضمن الاجتماع العاشر للجنة المتخصصة بالجرائم المستجدة ، والذى انعقد بتونس خلال يومى (3و 4 /2002/5) حيث تم التوصل إلى توصية بشأن دعوة لجنة منع الجرمية والعدالة الجنائية التابعة للأمم المتحدة إلى النظر فى إعداد بروتوكول دولى يتضمن منع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأعضاء البشرية على غرار البروتوكولات الثلاثة الملحقة باتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية[57] .

وقد تم إقرار هذه التوصية فى الدورة العشرين لمجلس وزراء الداخلية العرب فى يناير 2003 ، وتمت إحالتها إلى لجنة منع الجريمة والعدالة الجنائية التابعة للأمم المتحدة ، حيث عرضت عليها فى دورتها الثانية عشرة التى انعقدت فى فيينا خلال الفترة من (13 -22 /2003/5) .

[57] وفى إطار متابعة تنفيذ هذه التوصية قامت الامانة العامة للمجلس بالتنسيق مع الوفود العربية المشاركة فى اجتماعات لجنة منع الجريمة ، حيث تقرر أن يتم عرض الموضوع على الجمعية العامة للأمم المتحدة لاتخاذ قرار بتكليف اللجنة المخصصة التى أعدت اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الجريمة المنظمة عبر الحدود الوطنية والبروتوكولات الملحقة بها ، بإعداد مشروع بروتوكول دولى لمنع وقمع ومعاقبة الاتجار بالأعضاء البشرية .

5- إصدار قانون عربى استرشادى لتنظيم زرع الأعضاء البشرية ومنع ومكافحة الاتجار بها :

إلى جانب إصدار التوصية باعداد بروتوكول منفرد لمكافحة الاتجار بالأعضاء البشرية ، تم إصدار القانون العربى الاسترشادى لتنظيم زرع الأعضاء البشرية ومنع مكافحة الاتجار بها (والذى اعتمده مجلس وزراء العدل العرب بقراره رقم 791 فى دورته رقم 25 بتاريخ 2009/11/19) ، والذى انطوى – كما سبق أن أشار الباحث – على عدد (43) مادة ، اشتملت على وضع تنظيم لعميات زراعة الأعضاء ، ووضع تنظيم لأحكام نقل الأعضاء بين الأحياء ، ونقل الأعضاء من جثث الموتى إلى الأحياء ، وتنظيم عمليات الاستئصال والزرع ، وأخيراً تضمن القانون أحكاما جنائية تنطوى على تجريم كافة صور الاتجار بالأعضاء البشرية[58].

[58]"Srivastava R. Bonded Labor in India: Its Incidence and Pattern. Geneva: 2005.[27 Oct 2017]

الخاتمة

وبناء على هذا فقد توصل الباحث فى نهاية هذا البحث إلى عدة نتائج وتوصيات نجملها فيما يلى:

1- الاتجار بالبشر يتنافى مع الاخلاق والأعراف والاديان جميعها التي أوجبت مواجهتها كأحد أهم دعائم الارتقاء بالمجتمعات المدنية الحديثة، مشيراً في الوقت ذاته إلى أن سلامة النسيج الاجتماعي للوطن تستلزم تكاتف وتضافر جميع مؤسسات الوطن لمكافحة تلك الظاهرة.
2- جريمة الاتجار بالبشر جريمة عبر وطنية وتعاني منها جميع الدول سواء كانت متقدمة أو نامية، وهي تتمثل في استغلال الفئات الاكثر ضعفا وتأخذ أشكالا عدة، وتعتبر مصر من الدول الرائدة في عمليات مكافحة وردع جرائم الاتجار بالبشر من خلال انضمامها إلى الاتفاقيات الدولية المعنية وتشكيلها للجنة وزارية معنية بالتنسيق بين الاجهزة الوطنية وبين الاجهزة والمنظمات الدولية وكذلك المجتمع المدني، فضلاً عن وضع تشريعات وطنية وبرامج استراتيجية لمكافحة الاتجار بالبشر.
3- تأثير الفقر على ظاهرة الاتجار بالبشر، وشددت على أهمية العمل لتقليصه باعتباره أحد الأسباب الرئيسية لتنامي جرائم الاتجار في البشر، لاسيما في المناطق الريفية والمهمشة تنموياً، وبين الفئات الضعيفة والهشة في المجتمع المصري.

ومن اهم التوصيات المقترحة ما يلى :

1- إضافة نص يعتبر الأعراف والممارسات المشابهة للرق شكل من أشكال الاستغلال المكون لجريمة الاتجار بالبشر.

2- اضافة نص إلى القانون يعتبر تجنيد أو استقبال أو إيواء أو استغلال الأطفال دون الـ 18 عشر من العمر لأغراض الاستغلال جريمة اتجار بالبشر ولو لم يتوفر ركن الجريمة الثالث.

3- النص على مصادرة عائدات الاتجار بالبشر في القوانين المتعلقة به .

4- اضافة نص إلى القانون يعفي ضحايا الاتجار بالبشر من ملاحقتهم عن الجرائم المصاحبة لهذه الجريمة كجرائم دخول البلد أو عبور الحدود بطريقة غير مشروعة أو الإقامة بصورة غير قانونية داخل مصر .

5- وضع آليات لتقديم الترجمة والمساعدة القانونية والمشورة والمعلومات الإرشادية لضحايا الاتجار بالبشر.

6- الدعوة إلى الأخذ بمد الرعاية الصحية لضحايا الاتجار بالبشر ما دام الضحية موجودا في مصر.

7- وضع آليات لتجميع الأرقام والإحصاءات والحقائق عن جرائم الاتجار بالبشر والعمل بمبدأ الشفافية في عرض تلك التقارير على الجمهور والإعلام ونشرها دوليا.

8- على وزارة الخارجية وبالتعاون مع وزارة الداخلية (قسم التأشيرات والاقامات) توحيد شكل التأشيرة المصرية وهى الشكل الاليكتروني التي يصعب تزوير التأشيرة من السفارات والقنصليات المصرية بالخارج .

قائمة المراجع

أولاً: المراجع باللغة العربية :

1- أحمد لطفى السيد مرعى : استراتيجية مكافحة جرائم الاتجار بالبشر ، دار النهضة العربية ، القاهرة ، 2009 ، ص 6 وما بعدها

2- إيناس البهجى : جرائم الاتجار بالبشر ، المركز القومى للاصدرات القانونية ، القاهرة ، ط1 2013.

3- خالد مصطفى فهمى ،النظام القانونى لمكافحة جرائم الاتجار بالبشرفى ضوء القانون رقم 64 لسنة 2010 والاتفاقيات الدولية والتشريعية العربية ، دراسة مقارنة ن دار الفكرالجامعى ،الإسكندرية ، 2011 .

4- عبد الرحمن خلف وآخرون : التعاون الدولى لمواجهة الجريمة المنظمة عبرالحدود الوطنية ، مركز بحوث الشرطة ، الإصدار الثامن ، يناير 2006 .

5- محمد سامى الشوا: الجريمة المنظمة وصداها على الأنظمة العقابية ، 1998 ، دار النهضة العربية ، ص 67 .

6- هانى السبكى ، عمليات الاتجار بالبشر ، الطبعة الاولى ، دار الفكر الجامعى ، الاسكندرية ، 2010.

7- هانى فتحى جورجى : دور النيابة العامة المصرية فى مكافحة الجريمة المنظمة عبر الوطنية والاتجار فى الافراد، ورقة عمل مقدمة للدورة التدريبية الرابعة عشر لمنع الاتجار بالاطفال لضباط أمن الموانى بالتعاون مع وزارة الداخلية، القاهرة ،2011/4/25 ، .

ثانياً : مراجع باللغة الأجنبية :

1. 21 million people are now victims of forced labour, ILO says". International Labour Organization. 1 June 2012. Retrieved 24 October 2016.

2. A global alliance against forced labour", ILO, 11 May 2005.

3. Amnesty International – People smuggling". Amnesty.org.au. 23 March 2009. Archived from the original on 9 March 2011. Retrieved 22 March 2011.

4. Blue Heart Campaign Against Human Trafficking – Mexico Campaign". Unodc.org. Retrieved 21 January 2012.

5. Blue Heart Campaign Against Human Trafficking "Demi Moore and Ashton Kutcher join Secretary-General to launch Trust Fund for victims of human trafficking". Unodc.org. 4 November 2010. Retrieved 21 January 2012.

6. Child Trafficking for Forced Marriage" (PDF). Archived from the original (PDF) on 18 July 2013.

7. Counter-Trafficking and Assistance to Vulnerable Migrants, Annual Report of activities 2011" (PDF). International Organization for Migration. Geneva. "Mission". International Organization for Migration. 8 July 2014. Retrieved 28 November 2018.

8. Difference between Smuggling and Trafficking". Anti-trafficking.net. Archived from the original on 21 February 2013. Retrieved 30 December 2012.

9. DIRECTIVE 2011/36/EU OF THE EUROPEAN PARLIAMENT AND OF THE COUNCIL of 5 April 2011 on preventing and combating trafficking in human beings and protecting its victims, and replacing Council Framework Decision 2002/629/JH" (PDF). Eur-lex.europa.eu.

10. HUET (A) ET KOERING-KOULIN (R.):Droit penal international,2 eme edition, PUF,2001 . No,65.

11. Human trafficking for organs/tissue removal". Fightslaverynow.org. 30 May 2010. Retrieved 30 December 2012.

12. Human trafficking for ova removal or surrogacy". Councilforresponsiblegenetics.org. 31 March 2004. Retrieved 30 December 2012.

13. International Labour Organization. Children in hazardous work. Geneva: ILO, 2011.[27 Oct 2017].

14. Kanaal van UNODCHQ". YouTube. Retrieved 21 January 2012.

15. Labor trafficking fact sheet" (PDF). National Human Trafficking Resource Center. Archived from the original (PDF) on 27 May 2010.

16. Liam.MCLAUGHLIN. "What is Human Trafficking?". www.unodc.org. Retrieved 6 September 2018.

17. Louise Shelley (2010). Human Trafficking: A Global Perspective. Cambridge University Press. p. 2. ISBN 978-1-139-48977-5.

18. MARRIAGE IN FORM, TRAFFICKING IN CONTENT: Non – consensual Bride Kidnapping in Contemporary Kyrgyzstan" (PDF). Archived from the original (PDF) on 15 April 2014. Retrieved 2 November 2016.

19. MARRIAGE IN FORM, TRAFFICKING IN CONTENT: Non – consensual Bride Kidnapping in Contemporary Kyrgyzstan" (PDF). Archived from the original (PDF) on 15 April 2014. Retrieved 2 November 2016.

20. McCarthy, Ryan (18 December 2010). "13 Products Most Likely to Be Made By Child or Forced Labor". Huffington Post. Retrieved 8 October 2013.

21. Special Action Programme to Combat Forced Labour (20 May 2014). "Profits and poverty: The economics of forced labour" (PDF). International Labour Organization. p. 4. Retrieved 24 October 2016.

22. Srivastava R. Bonded Labor in India: Its Incidence and Pattern. Geneva: 2005.[27 Oct 2017]

23. The Worst Countries For Human Trafficking". RadioFreeEurope /RadioLiberty . "Convention on Transnational Organized Crime". Unodc.org. Retrieved 22 March 2011..

24. Trafficking in organs, tissues and cells and trafficking in human beings for the purpose of the removal of organs" (PDF). United Nations. 2009. Retrieved 18 January 2014.

25. Trafficking in organs, tissues and cells and trafficking in human beings for the purpose of the removal of organs" (PDF). United Nations. 2009. Retrieved 18 January 2014.

26. United Nations Convention Against Transnational Organized Crime And The Protocols Thereto" (PDF). Retrieved 21 January 2012.

27. UNODC on human trafficking and migrant smuggling". United Nations Office on Drugs and Crime. 2011. Retrieved 22 March 2011.

28. Voir la résolution de l'Assemblée générale des Nations – Unies A/RES/59/157- Résolution adoptée par l'Assemblée générale [sur la base du rapport de la Troisième Commission (A/59/494) - 3 février 2005

29. What is human-trafficking". Unodc.org. 6 March 2009. Retrieved 21 January 2012.

30. WomanStats Maps, Woman Stats Project. "Preventing Human Trafficking". Unodc.org. Retrieved 21 January 2012.

ثالثاً المواقع الالكترونية :

1. http://digital.ahram.org.eg/articles.aspx?Serial=221722&eid=1909

2. http://ww.un.org/arabic/publications/ourlives/ilo/hum

3. www.alarabalvawm.net

4. www.alarabalvwm.net

5. www.alittihad.ae

6. www.enpi-info.eu